

حلقات نور على الدرب (630) عبد الله الغديان - رحمه الله - المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب. بارك الله فيكم. وهذا سؤال من السائل حسن محسن المطيري اه من اليمن الديموقراطية حضرموت يقول هل تصح الصلاة صلاة - 00:00:00
الصباح بعد شروق الشمس اثابكم الله. اه الجواب اه النبي صلوات الله وسلامه عليه قال من ادرك ركعة من الفجر قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر. فهذا الشخص اذا كان قد نام عن الصلاة وقام وادرك ركعة قبل طلوع الشمس فانه - 00:00:20
قد ادرك الفجر بنص الرسول صلوات الله وسلامه عليه. واذا طلعت الشمس وقام هو بعد طلوعها وصلى فان النبي صلوات الله وسلامه عليه قال من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. اما الاشخاص الذين - 00:00:40
بالتأخر عن النوم في الليل وينامون اخر الليل ولا يقومون الا في الضحى ويرتكبون ذلك عمدا يعني لا يجعله منبه عنده ينبهه للصلاة. ولا يكل الى شخص من الاشخاص ينبهه للصلاة. فلا يجعل ساعة تنبهه ولا يكل الى احد من - 00:01:00
او من جيرانه او من اصدقائه ان ينبهه للصلاة. بل يعتمد النوم ويتعمد تأخير الصلاة عن وقتها. فهذا قد تركها عمدا حتى خرج وقتها. فعليه ان يتقي الله في نفسه وان يبذل - 00:01:20
التي يتحصل منها انه يصلي صلاة الفجر في وقتها. ولا يعرض نفسه للامر من الاسباب التي تغضب الله عليه وقد تخرجه عن دائرة الاسلام. وذلك ان من ترك الصلاة جاحدا - 00:01:40
لوجوبها كفر باجماع اهل العلم. ومن تركها تهاونا وكسلا فهو كافر على الصحيح من اقوال اهل العلم مما يؤسف له ان كثيرا من الشباب في وقتنا الحاضر يتساهلون في اداء الصلاة فمنهم من لا يؤديها اصلا - 00:02:00
ومنهم من يؤديها ولكن بعد خروج وقتها. ومنهم من يؤديها ولكن يصلي البيت. لا تصلي مع الجماعة فهؤلاء الذين لا يصلون اصلا والذين يصلونها بعد خروج وقتها والذين يصلونها في بيوتهم قد خالفوا دلالة القرآن ودلالة السنة واجماع اهل العلم. فواجب على المسلم ان يتقي الله - 00:02:20
في نفسه وان يراقبه وان يحافظ على هذه الصلوات الخمس المحافظة فالصلاة ركن من اركان الاسلام وقد سبق قبل قليل ان من تركها جاحدا لوجوبها كفر بالاجماع ومن تركها تهاونا وكسلا كفر على الصحيح - 00:02:50
من اقوال اهل العلم وبالله التوفيق. بارك الله فيكم له سؤال ثان في رسالته هذه يقول فيه جدتي مريضة وهي في الفراش حوالي سنة ولم تصل الصلوات الخمس ولم تصم رمضان فما كفارة ذلك وما الحكم؟ الجواب اما بالنسبة للصيام فاذا كانت غير - 00:03:10
طبيعة له فانه يكفر عنها عن كل يوم باطعام مسكين. ومقداره نصف صاع من البر. واما بالنسبة للصلاة فاذا كانت عاجزة عنها ولا تستطيع ادائها باي وجه من الوجوه لا تستطيع ادائها - 00:03:30
اي وجه من الوجوه فحينئذ ليس عليها آآ يعني هو ذلك شيء. اما اذا كانت مستطاعة لها بادائها مثلا قائمة او قاعدة او اه على جنب فانها قد فرطت في تركها ذلك. يعني في تركها الصلوات الخمس. وهي لم تترك - 00:03:50
يعني فيما يبدو والله اعلم هي لم تتركها عامدة. هي لم تتركها اعمدة ولكن لعلها تركتها ظانة انها وهي في هذه الحالة ليس عليها ولا. فاذا كان بالامكان ان تقضي ما مضى من صلاتها فعليه - 00:04:10

ذلك. واما بالنسبة للمستقبل فانها يعني تصلي على قدر استطاعتها. وبالنسبة للصيام اذا كانت لا تستطيع فانه يكفر عنها. هذا الكلام في حالة وجود عقلها لانها بوجود العقل تكون مكلفة. اما اذا - [00:04:30](#)

كانت فاقدة عقلها فليس عليها صلاة وليس عليها صيام لا بالنسبة للماضي من وقت فقد عقلها ولا بالنسبة للمستقبل حتى يرجع اليها عقلها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن - [00:04:50](#)

ثلاثة رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم آآ المجنون حتى يفيق والمجنون فاقد لعقله فاذا كانت لعقلها فان هذا الحديث يتناولها وبالله التوفيق. جزاكم الله خير الاخ حسن ايضا له سؤال ثالث في رسالته هذه يقول فيه - [00:05:10](#)

ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون. وورد عنه حديث اخر قال فيه لا تدخلوا ملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة. هل هذه الاحاديث صحيحة؟ اه الجواب مسألة التصوير حقيقة هي ورد فيها ادلة - [00:05:30](#) من السنة وهي ادلة كثيرة من وجوه متعددة. ولا شك في ثبوتها. لكن فيه من يفرق بين الصورة المجسدة وبين الصورة التي تخرج آآ على التي يسمونها صور الشمسية هذه التفرقة تحتاج الى دليل وذلك ان الادلة التي جاء دالة على تحريم التصوير وعلى الوعيد - [00:05:50](#)

هنا المصورين هذه الاحاديث لم تفرق بين صورة وصورة من صور ذوات الارواح. يعني سواء كان مجسمة او كانت شمسية. ومن المعلوم ان صلوات الله وسلامه عليه قد اتاه الله جوامع - [00:06:20](#)

هذا من جهة ومن جهة اخرى ان شريعته شريعة عامة للناس الى يوم القيامة. ومن جهة ثالثة انها كاملة انها كاملة. وقد خاطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس بهذه الالفاظ العامة وهو - [00:06:40](#)

تكلّموا بلغة العرب. ومن المعلوم ان ان من اه اساليب العربية هو التعبير بالعموم. وعندما تحمل هذا اللفظ العام على بعض صورته ونخرج اه ونخرج بعض المدلول فهذا يقال عنه انه طرف للدليل عن ظاهره الى تأويله. ومن القواعد المقررة في علوم في علم - [00:07:00](#)

الاصول في علم اصول الفقه وفي علوم القرآن ان صرف الدليل عن ظاهره الى تأويله لا يجوز الا اذا دل دليل على ذلك. ولا دليل يدل هنا على على قصر الاحاديث التي جاءت دالة - [00:07:30](#)

على تحريم تصوير ذوات الارواح يعني ليس هناك دليل يدل على حملها على بعض الافراد. تحمل على بعض الافراد مع عدم وجود الدليل الذي يدل على هذا الحمل هذا في الحقيقة من باب التحكم في - [00:07:50](#)

في ادلة التشريع. نعم اذا كان الشخص يحتاج الى الصورة من جهة تصوير المجرمين او صورة للجواز السفر او صورة مثلا للتابعة او لغير ذلك من الامور المتوقفة على اخذ الصورة فحينئذ تكون - [00:08:10](#)

هذه مستثناة من الادلة واستثناؤها مبني على ان هذه على ان هذه ضرورة يعني لا استقيموا الامر الا عليها هذا من حيث العموم. اما من حيث الجزئيات فقد يقال ان هذه الجزئية يستغنى عنها - [00:08:30](#)

لكن اذا نظر اليها من جهة العموم فانها تكون يعني لابد من وجودها والا ترتب على الناس مفسد عظيمة. الحاصل من هذا الكلام كله هو ان الادلة بالتصوير ثابتة وانها عامة - [00:08:50](#)

بتحريم تصوير زواج الارواح. وان اللعنة متوجه على الذين يصورون سواء اكانت من الصور المجسمة او كانت من الشمسية وان اخراج بعض السور من عموم هذا الدليل هو من باب التحكم - [00:09:10](#)

وان ما تدعو اليه الضرورة من اخذ صور المجرمين او التابعة او الجواز او غير ذلك من الامور التي لابد منها فانها تكون مستثناة من هذا العموم لاقتضاء الضرورة وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - [00:09:30](#)

ولاخينا حسن اه محسن من اليمن اه الديمقرطي سؤال رابع يكون فيه في بعض المساجد عندنا يصلون اخر جمعة من يصلون الصلوات الخمس في وقت واحد بعد صلاة الجمعة فهل هذا الفعل ثابت عن الرسول عليه الصلاة والسلام وما حكم صلاتهم - [00:09:50](#)

ماذا يلزمهم؟ آآ الجواب الصلاة عبادة من العبادات والعبادات مبنية على التوقيف وقد حدد النبي صلوات الله وسلامه عليه يعني قد بين النبي صلوات الله وسلامه عليه مواقيتها من يعني من بداية الوقت الى نهايته. يعني بين بداية - 00:10:10 وقت كل صلاة ونهايته وهذا البيان منه صلى الله عليه وسلم اخذه عن جبريل وجبريل امره ربه بذلك. فقد صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم آآ الفجر في اول وقتها والظهر في اول وقتها والعصر في - 00:10:30 في اول وقتها والمغرب في اول وقتها والعشاء في اول وقتها ثم نزل وصلى به الفجر في اخر وقتها والظهر في اخر وقتها والعصر في اخر وقتها والمغرب في اخر وقتها والعشاء في اخر وقتها وقال له الصلاة ما بين هذين الوقتين وعلى هذا الاساس - 00:10:50 يعني للصلوات الخمس مجتمعة لا تصح وعليهم ان يعيدوها وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عملا ليس 00:11:10 -